

ما حكم العقيقة ؟ | | الشيخ احمد ناصر القعيمي #فوائد_القعيими

#زاد_المستقنع

أحمد القعيمي

قال رحمه الله تسنوا العقيقة. والعقيقة هي النسيكة كما قال في اقناع وهي التي تذبح عن المولود تذبح عن المولود سنوا العقيقة في حق من من هو المخاطب بالحقيقة ها - [00:00:00](#)

الولي الاب لا يقال ولي هي سنة في حق الاب فلو لم يعق الاب فهل يشرع فهل يشرع ان يعق غير الاب كنفس الشخص يعق عن نفسه او تعق عنه امه مثلا - [00:00:26](#)

هل يشرع ذلك او لا يشرع المذهب انه لا يشرع ولا تأخذ احكام العقيدة حتى لو كبر فصار كبيرا الولد وقال انا اريد ان اعق عن نفسي نقول لا اه تكون عقيقة لان المخاطب بها الاب - [00:00:51](#)

تمام هذا القول الثاني يتمشى على القول الثاني الاقناع قال واختار جمع يعق عن نفسه يعق عن نفسه استحبابا اذا لم يعق عنه ابوه اذا لم يعق عنهم ابوه ومثل ما ذكرت هذا يؤيده فعل النبي صلى الله عليه وسلم لكن اعرف اذكر ان له ولا يذكر لهم جواب كأن لهم جواب عن هذا - [00:01:16](#)

لا اذكر الان اه لانه اولى بالمؤمنين من انفسهم. الرسول صلى الله عليه وسلم ليس مم جمیل لیش والمشهورة عق فقط عن الحسن والحسين عموما المذهب آآ القول الثاني في المذهب انه - [00:01:51](#)

اه تحصل سنية وذكره يعني وهذا قول قوي جدا ذكره في الاقناع رحم الله فاذا هي المخاطب بها الاب ولو كان معسرا ويفترض الاب احسنت ابي الصلب الذي باشر البلاد احسنت - [00:02:24](#)

الذی باشر الولادة تقول ولو معسرا ويفترض يستحب له ان يفترض. لكن كما ذكرنا قيده شیخ الاسلام ان كان له وفاء ان كان له وفاء ان كان يستطيع يوفی قال عن - [00:02:46](#)